mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم تقصير بعض الراس عند التحلل من العمره الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الاخ يسأل عن تقصير بعض الرأس بعد التحلل من الحج او من العمرة هذه المسألة هي المسائل المختلف فيها حكمها حكم مسح الرأس تماما لا فرق بين المسألتين. ما رتب على هذا هو المرتب على هذا. فمن قال يجب تعميم الرأس بالمسح؟ قال يجب تعميم الرأس بالحلق - 00:00:00

وهذا ملعب اسحاق والامام احمد. والطائفة من اهل العلم. وهو قوله شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم لان الله جل وعلا يقول وامسحوا برؤوسكم. وقال تعالى محلقين رؤوسكم ومقصرين البقال هنا لانها للانصاف - 00:00:35

يفسر الاخاء ما جاء في حديث عبدالله بن زايد في الصحيحين. ان النبي صلى الله عليه وسلم بدأ بمقدم راسه الى قفاه ثم رجع الى المكان الذي بدأ منه القول الثاني انه يجزئ مسح شعرة واحدة من الرأس - 00:00:58

هذا القلب الذي يمكن مسحه يمكن حلقه ايضا في التحلل. وهذا احد القولين عن الشافعي رحمه الله الو ان الباء في قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم للتبعيض قال وقد ثبت ورود الباري التبعيض في لغة العرب. قول الشاعر بماء البحر - 00:01:24

الو ولان البائدة سبقت بفعل متعدي اثالت التبعيض ومسح فعل متعدي وليس لازما. واذا سبق بفعل لازم كانت للاطفاء كقوله تعالى وليتصوفوا بالبيت العتيق. وليطوفوا في البيت العتيق هذا هنا للالصاق وليست - 00:01:53

لسه بعيد واستدلوا ايضا في حديث البغيرة في صحيح الامام مسلم انه على الناصية والعمامة وفي الاستدلال نظر لان لن يقتصر على جزء من الرأس. هذا الحكم متعلق بمن لبس عبادة. اما كون ذاك - 00:02:29

لا اشكال فيه بلغة العرب. وهذا واضح كثير ايراده في اشعار العرب. ولكن جعلوا الباء هنا للتبعيظ في نظر. لان فعلا النبي صلى الله عليه وسلم يفسرها الثالث انه يمسح ثلاث شعرات وهذا احد القولين عن الشافعي. ومذهب ابي حنيفة - 00:02:51

الجمع وقال ايضا تعالي لو حلق ثلاث شعرات اجزأ الاظهر من هذه الاقوال والعلم عند الله انه يجب تعميم الرأس في الحلق او التقصير. كما يجب تعميمه في المسح والله اعلم ولكن - 00:03:13

لو وجد شخص قلد غيره برئ الذمة فيما مضى. ولكن اذا بان له الحق فيما بعد واجب عليه يأخذ بما بان له واذا لم يتبين له ان اخذ باقوال هؤلاء الائمة فمالك عفوك الشافعي وابو حنيفة وجماعة من الاكابر الذين يقولون - 00:03:50

التبعيض في نظره انه قولهم اصح هذا لا لا عتب عليه لكن اذا تبينت له السنة. وبان له وجهها وبيان له قوة دلالتها. ثم حاول ان يعتذر عن العمل بها بقول - 00:04:10

وعلان فهذا محرم ويأثم بذلك لان الائمة يحذرون من تقليده والتعصب الان بدون اي مبرر ولهذا يقول ابن عباس رحمه الله رحمه الله تعالى ورضي الله عنه في من عارض بقول ابو بكر وعمر وهما هما هما - 00:04:23

بقول احد الائمة الاربعة ومن هو؟ دونهم قدرا يقول والله ما اراكم منتهين. حتى يعذبكم الله. اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر وقول النبي صلى الله عليه وسلم له حالات تارة يكون صريحا هذا لا قول لاحد وتارك - 00:04:43

سيكون محتملا فيرجع هنا الاشكالات. هذا يفهم على هذا الوقت هذا يفهم على هذا الوجه اذا كان الانسان يساعده شيء من اللغة وشيء من العلم. هذا يعذر صاحبه. واذا كان الانسان ليس للغة ولا من العلم. فيجب الاكثار على - 00:05:07

صاحبة ولا سيما اذا كان هذا القول لم يقل به احد من ان العلم وعموما الرجل حين يبحث عن الحق ويتحرى الحق فمن الضروري يوفق للحق يتجرد على القواطع من الهوى والتعصب ونحو ذلك. هل وضع يبحث - 00:05:25

الحق بتجرد وبحث في الادلة وفي مواطنها. ومن نيتها ان يسير مع الحق حيثما سارت ركائبه النصوص لسياسات عصرية ولا لضغوط اجتماعية ولا يتهيأ من رأي الجمهور ونحوهم. لان بعض الناس يتهيأ حين يرى الجمهور في كفة فحين ان يكون هذا من - 00:05:46

عن فهم الدليل. فلا يزال الائمة ينكرون على من خلداهم بدون دليل. وقول اعلام الهدى لا يعملون. لقولنا بدون لفظ يقبلون في دليل الاخذ بالحديث وذاك في القديم والحديث. قال ابو حنيفة الامام لا ينبغي لمن له اسلام. اخذ باقواله حتى تعرض على الحديث - 00:06:11

والكتاب المنتظر. ومالك امام دار هجرته قال وقد اشار نحو الهجرة. كل كلام منه ذو القبول ومنه مردود سوى الرسول الشافعي قال ان رأيتموه قولي مخالفا لما رويتموه من الحديث فاضربوا الجدار لقوله المخالف الاخبار. واحمد قال لهم لا - 00:06:31

ما قلته اصل ذلك اطلبوا تسمع مقالات الهداة الاربعة واعمل بها فان فيها منفعة لقمعها لكل ذي تعصب والمنصفون يكتفون بالنبي صلى الله عليه وسلم. ويقول الامام احمد رحمه الله تعالى عجبت لقوم عرفوا الاسناد وصحته - 00:06:51

يذهبون الى رأي سفيان. والله يقول فليحزن الذين يخالفون عن امرهم. ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم. اتدري ما الفتنة يقول لعله اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك - 00:07:09

هنا تبع سفيان بن الاوزاعي في منى وقال سفيان الايدي لا ترفع الى تكبيرة الاحرام بناء على حديث رواه ابو داوود وهو منكر احتج سفيان على الاوزاعي بهذا الحديث قال له الاوزاعي احدثك عن عبود الله عن نافعا - 00:07:29

ابن عمر كان يرفع يديه اذا كان رفع اليدين تكبيرة الاحرام في الركوع في الرفع من الركوع. يحدثني في حديث ظاهر يزيد ابن ابي زياد وهو ضعيف الحديث سكت سفيان فقال الاوزاعي كانك لم ترضى. قم نلتعل انا واياك - 00:07:49

عند المقام انني على الحق وانت على الباطل. فحين لقي ابو حنيفة الامام وكيع الامام احمد فقد يكون الرجل فقيرا الامام ابي حنيفة على الجميع رحمة الله. فقال ابو حنيفة - 00:08:07

قال ابو حنيفة الا تدع الحديث معنا؟ قال اليس الحديث في الصفحة كله؟ قال ابو حنيفة اجبني في امرأة ادعت الحمل قال حدثنا عن اسمه يعني ابن عباس ان النبي - 00:08:47

بينهما بالتلاعب. قال وكيفما اخذت بطري وطلقني ابو حنيفة بطريق الا اخذ بالصاروخ الاخر. احتج به الامام وكيع من ولكن المثل جاء في الصحيحين. المقصود عدم التعصب وجوب الاخذ بالدليل وليس معنى هذا ان الانسان يستحق كتاب الكتاب والسنة ويقول لا عالم من اقوال الصحابة - 00:09:07

الاخوان التابعين نحن رجال وهم رجال. كما يخيل هذا لبعض ظعفاء الايمان وقليلي العلم من المتأخرين لمن يخيل ليل انه يستطيع ان يستقم بالفعل دون السلف. فيقول ابو بكر وعمر وعثمان - 00:09:37

سيأخذ هؤلاء هذا غير صحيح. نحن نفهم الكتاب والسنة عن طريق فهم صحابة والتابعين. فليس لنا ان نستقم بشيء دونه. نعم قد قال العبد معنى من المعاني لن يسبق اليه هذا واضح كما كتب ابن تيمية مئات المعاني لم يسبق اليها ولكن ليس في الادلة ما يعارضها - 00:09:57

لكن حين يأتينا يعارضها يطرح فهمنا فلان والاخر لمن نجلهم ونعظمهم ابي بكر وعمر اثنان وعلي والخلفاء الراشد وبقية العشرة المسلمين بالجنة. لان المصيبة ان بعض الناس تصورنا اتقوا النار ولا ينظر في اقوى - 00:10:27

هذا غلط ينبغي للانسان فلا تعصب بل وارى ولا يتمنى ولا يتقوا بفهمه دون فهو العلماء. ينظر في المسألة ثم يرجح الدليل ترجيحه. اذا ظهر الدليل وجب عليها ينكرها ولو ناله ما ناله من الاذى والابتلاء والامتحان - 00:10:47

- 00:11:17